

Distr.
GENERAL

A/50/559
13 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الخمسون
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الخمسين

التقرير الأول للجنة وثائق التفويض

الرئيس: السيدة آنيت ديزيل (ترينيداد وتوباغو)

١ - في الجلسة العامة الأولى المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، عينت الجمعية العامة، عملاً بالمادة ٢٨ من نظامها الداخلي، لجنة لوثائق التفويض إلى دورتها الخمسين تتألف من الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، ترينيداد وتوباغو، جزر مارشال، جنوب أفريقيا، الصين، فنزويلا، لكسمبرغ، مالي، الولايات المتحدة الأمريكية.

٢ - وعقدت اللجنة جلستها الأولى في ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

٣ - واختيرت السيدة آنيت ديزيل (ترينيداد وتوباغو) رئيسة للجنة بالإجماع.

٤ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ عن حالة وثائق تفويض الممثلين إلى الدورة الخمسين. وأشارت المذكرة إلى أنه حتى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، قدمت ١١٥ من الدول الأعضاء وثائق تفويض صادرة عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية، طبقاً لما هو منصوص عليه في المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة، وهذه الدول هي: الاتحاد الروسي، أرمينيا، أريتريا، إسبانيا، استراليا، إسرائيل، أفغانستان، أكوادور، ألمانيا، الامارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، اندورا، اندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، ايران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، البحرين، البرازيل، بربادوس، البرتغال، بروني دار السلام، بلجيكا، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوتسوانا، بوليفيا، تايلند، تركمانستان، تشاد، توغو، تونس، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، جزر سليمان، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا، اليوغوسلافية السابقة، جمهورية مولدوفا، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، رومانيا، زائير، زمبابوي، ساموا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سان مارينو، سانت لوسيا، سري لانكا،

سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، السويد، سيراليون، سيشيل، الصين، طاجيكستان، العراق، عمان، غابون، غانا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فرنسا، فنلندا، فيجي، فييت نام، قبرص، كرواتيا، كوبا، كوت ديفوار، الكويت، ليختنشتاين، لكسمبرغ، ليبيريا، ليتوانيا، ليسوتو، ماليزيا، المغرب، المكسيك، ملاوي، ملديف، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية، منغوليا، موريشيوس، موناكو، ميانمار، ناميبيا، النرويج، النمسا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هندوراس، هنغاريا، هولندا، اليابان، اليمن، اليونان. وأبلغ نائب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية اللجنة بأنه عقب إعداد هذه المذكرة، وردت وثائق تفويض أخرى مستوفية للشكل الواجب تتعلق بممثلي ثلاث دول من الدول الأعضاء (سورينام والكونغو وموريتانيا) واستكمل المذكرة وفقا لذلك.

٥ - وأوضح نائب وكيل الأمين العام للشؤون القانونية أن مذكرة الأمين العام تتصل فحسب بالدول الأعضاء التي قدمت وثائق التفويض الرسمية لممثليها وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة. وقال إن الأمين العام سيقدم الى اللجنة في مرحلة لاحقة تقريراً آخر عن وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء الأخرى المشتركة في الدورة التاسعة والأربعين الذين لم تكن وثائق تفويضهم الرسمية قد وصلت في موعد عقد الجلسة الأولى للجنة.

٦ - واقترحت الرئيسة أن تعتمد اللجنة مشروع القرار التالي:

"إن لجنة التفويض،

"وقد فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء الى الدورة الخمسين للجمعية العامة، المشار إليها في مذكرة الأمين العام المؤرخة ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤،

"تقبل وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء المعنية".

٧ - واعتمد مشروع القرار الذي اقترحته الرئيسة بدون تصويت.

٨ - وبعدها، اقترحت الرئيسة على اللجنة أن توصي الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٠). فاعتمد الاقتراح بدون تصويت.

٩ - وفي ضوء ما سبق، يقدم هذا التقرير الى الجمعية العامة.

توصية لجنة وثائق التفويض

١٠ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

وثائق تفويض الممثلين الى الدورة الخمسين
للجمعية العامة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في التقرير الأول للجنة وثائق التفويض وفي التوصية الواردة فيه،

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض.

— — — — —